

ما حكم تناول عقاقير تمنع الحيض بهدف إتمام المرأة لصيام رمضان؟



أبوظبي: آية الديب

تتناول بعض النساء عقاقير تستهدف منها منع نزول الحيض بهدف إتمام صيام شهر رمضان المبارك، فما حكم تناول هذه العقاقير؟

أوضح مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي في فتوى بهذا الشأن أن الأصل أن تبقى المرأة على طبيعتها فلا تستعمل في رمضان ما يمنع نزول الدورة الشهرية عليها، لكن لو استعملت الدواء لقطع دورتها في رمضان من أجل أن تصوم الشهر كاملاً؛ فإنه يجوز لها ذلك بشرط أن يكون الدواء الذي تتناوله مأمون الضرر؛ فإن كان يلحق بها ضرراً لم يجز لها استعماله؛ لأن الأصل في المضار التحريم والمنع، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا ضرر ولا ضرار) [أخرجه مالك في الموطأ] (2/ 745).

وبين أنه إن كان ضرر تناول الدواء المذكور غير محقق؛ فيكون استعماله مكروهاً، ويرجع في ذلك كله إلى المختصين من الأطباء، وأن المرأة إذا استعملت حبوب منع الحيض وتوقف نزول الدم؛ فصومها صحيح؛ لأن عدم صحة الصوم مرتبط بوجود الدم، فمتى لم ينزل عليها الدم صح صومها. والله تعالى أعلم.

